mroftalp htehaB ni knil muideM

8947 - حكم طلاق متعاطي المخدرات - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تسمحون لنا سماحة الشيخ بان نسأل عن طلاق متعاطي المخدرات؟ نعم. هل يقع او لا هذا فيه تفصيل. ايوا ان كان الشكر قد غلب عليه وغير عقله ولم يشعر بما وقع منه - 00:00:00

شعورا يضبط معه كيف يتكلم؟ ايوا. وقد افتى به عثمان رضي الله عنه. ابن عفان الخليفة الراشد. رضي الله عنه. وقال به جمع من اهل العلم. نعم. واختاره ابن عباس ابن تيمية - 00:00:18

رحمه الله وتلميذه العلامة ابن القيم رحمه الله وهذا هو الذي افتي به. وهو الارجح عندي وعليه الفتوى. نعم؟ نعم اما اذا كان الشكر قد زال وفي عقل ما يقول يفهم ما يقول. مم. فهذا يقع طلاقه - 00:00:30

وذهب بعض اهل العلم الى انه لا الى انه يقع طلاقه مطلقا اذا كان اثما. مم. اذا كان سكره ليس لهم فيه عذر بل تعاطوا المشكلات اثما يقولون لا تكون معصية للتخفيف عنه - 00:00:47

ويرون ان اذاعة طلاق من العقوبة ايضا له. هم. هذا قول اكثر. هم. انه يقع عليه الطلاق اذا كان اثما ولو زال عقله وهذا قول عند من تأمله ليس بجيد - 00:01:02

كيف يؤاخذ بشيء لا يعقله؟ هم. والحد يكفي حده الذي فرضه الله عليه يكفي. هم المشكل هو الحد الشرعي. نعم. ثمانين جلسة اما انه يعاقب بشيء اخر جديد وهو ايقاع الطلاق عليه وتفريق بينه وبين اهله واولاده - 00:01:16

هذه عقوبة لا دليل عليها فالصواب انه اذا كان قد فقد عقله ولو كان اثما فانه لا يقع طلاقه كما افتى به عثمان رضي الله عنه كما تقدم. جزاكم الله خير. اما الذي معلوم. مم. يعني - 00:01:35

جعل له شيء يسكره من غير اختياره. هم او شرب شيئا ظنه شرابا سليما فبان مسكرا ولم يتعمده. نعم. وعرف من حاله ومن ادلة الواقع انه لم يتعمد ذلك هذا لا يقع وطنه كالمجنون - 00:01:53

لا ناس باعظم. نعم. بان اسقي شيئا ظنه ليس بخمر. ظنه شاهي او ظنه شراب. فصار خمرا. خدعوه. نعم. فهذا لا يقع لانه معذور. جزاكم مجنون. اي نعم. وانما الخلاف الاثم الذي تعمد المسكر - 00:02:12

وزاغ عقله بسبب مسكر هذا هو محل الخلاف والارجح ايضا انه لا يقع طلاقه كالذي فقد عقله بغيره عمل منه. الله! جزى له الصواب وهذا هو الارجح نعم جزاكم الله خيرا - 00:02:29